

• **أَوْلَادُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:**

وَأَلَدَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَوْلَادَهُ جَمِيعًا عَدَا إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ مِنْ مَارِيَةَ (1) الْقِبْطِيَّةِ.

وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ وُلِدَ لِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ خَدِيجَةَ قَبْلَ الْبِعْثَةِ: الْقَاسِمُ، وَبِهِ يُكْنَى -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، رَوَى ابْنُ مَاجَهَ فِي سُنَنِهِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ جِدًّا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ

(1) هِيَ مَارِيَةُ بِنْتُ شَمْعُونَ أَهْدَاهَا الْمُفَوِّقُسُ صَاحِبُ الْإِسْكَندَرِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي سَنَةِ سَبْعٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَطُؤُهَا بِمَلِكِ الْيَمِينِ، وَضَرَبَ عَلَيْهَا مَعَ ذَلِكَ الْحِجَابَ، فَحَمَلَتْ مِنْهُ، وَوَضَعَتْ ابْنَهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِبْرَاهِيمَ، وَتُوَفِّيَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، وَذَلِكَ فِي الْمَحْرَمِ سَنَةِ 16 هـ. انظر الإصابة (310 / 8)

قَالَ: لَمَّا تُوقِي الْقَاسِمُ ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-، قَالَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَرَّتْ لُبَيْبَةُ الْقَاسِمِ، فَلَوْ كَانَ اللَّهُ أَبَقَاهُ حَتَّى يَسْتَكْمَلَ رِضَاعَهُ، فَقَالَ -صلى الله عليه وسلم-: "إِنَّ إِيْتَامَ رِضَاعِهِ فِي الْجَنَّةِ".

قَالَتْ: لَوْ أَعْلَمُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَهَوَّنَ عَلَيَّ أَمْرُهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: "إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ فَأُسْمِعَكَ صَوْتَهُ".

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ أَصَدِّقُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ (1).

ثُمَّ زَيْنَبُ (2) ، ثُمَّ رُقِيَّةُ (3)، ثُمَّ أُمُّ كُلثُومٍ (4)، ثُمَّ فَاطِمَةُ (5)، ثُمَّ وُلَدَ لَهُ فِي

(1) أخرجه ابن ماجه في سننه - كتاب الجنائز - باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رقم الحديث (1512).

(2) هِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ الرَّسُولِ -صلى الله عليه وسلم-، وَهِيَ أَكْبَرُ بَنَاتِهِ -صلى الله عليه وسلم-، وَأَوَّلُ مَنْ تَزَوَّجَ مِنْهُنَّ، تَزَوَّجَهَا ابْنُ خَالَتِهَا أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ الْعَبْسِيُّ -رضي الله عنه-، أُمُّهُ هَالَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ. أَسْلَمَتْ زَيْنَبُ، وَهَاجَرَتْ مَعَ أَبِيهَا -صلى الله عليه وسلم-، وَمَاتَتْ سَنَةَ (8 هـ). انظر الإصابة (8 / 151).

(3) هِيَ رُقِيَّةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-، وُلِدَتْ رُقِيَّةُ وَعُمُرُ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً، وَتَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ -رضي الله عنه- بِمَكَّةَ، وَهَاجَرَتْ مَعَهُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَوُلِدَتْ لَهُ هُنَاكَ ابْنًا فَسَمَّاهُ: عَبْدِ اللَّهِ، فَكَانَ عُثْمَانُ -رضي الله عنه- يُكْنِي بِهِ، وَمَاتَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَوْمَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، وَدُفِنَتْ يَوْمَ جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ -رضي الله عنه- بِبَشِيرًا بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ. انظر أسد الغابة (5 / 285).

(4) هِيَ أُمُّ كُلثُومٍ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ أَكْبَرُ مِنْ فَاطِمَةَ، وَتَزَوَّجَهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ -رضي الله عنه- بَعْدَ وَفَاةِ أُخْتِهَا رُقِيَّةَ، وَهَذَا فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ (3 هـ)، وَلَمْ تَلِدْ مِنْ عُثْمَانَ وَوُلَدًا، وَتُوفِيَتْ سَنَةَ (9 هـ)، وَصَلَّى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-. انظر الاستيعاب (4 / 506).

(5) هِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ فِي زَمَانِهَا، وَهِيَ أَصْغَرُ بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-، وَوُلِدَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ مِنْ مَوْلِدِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم-، وَتُوفِيَتْ

الإسلام عبدُ الله، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُقَبُّ بِالطَّيِّبِ وَالطَّاهِرِ؛ لِأَنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ثُمَّ وُلِدَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَهَلْ وُلِدَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ أَوْ قَبْلَهَا؟ فِيهِ اخْتِلَافٌ، وَصَحَّ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ النُّبُوَّةِ، وَهَلْ هُوَ الطَّيِّبُ وَالطَّاهِرُ؟ أَمْ هُمَا غَيْرُهُ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ: وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمَا لِقَبَانِ لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ (1).

وَقَدْ مَاتَ بَنُوهُ -صلى الله عليه وسلم- وَهُمْ صِعَارٌ، فَمَاتَ الْقَاسِمُ بَعْدَ أَنْ بَلَغَ سِنًا تُمَكِّنُهُ مِنَ الْمَشْيِ، وَقِيلَ سِنًا تُمَكِّنُهُ مِنْ رُكُوبِ الدَّابَّةِ، ثُمَّ مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ، وَهُوَ طِفْلٌ صَغِيرٌ.

وَأَمَّا بَنَاتُ الرَّسُولِ -صلى الله عليه وسلم- فَكُلُّهُنَّ أَدْرَكْنَ الْإِسْلَامَ، وَأَسْلَمْنَ، وَعِشْنَ حَتَّى تَزَوَّجْنَ وَكُلُّهُنَّ مِتْنَّ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم-، مَا عَدَا فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَدْ تُوَفِّيَتْ بَعْدَهُ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ (2).

• تَغْيِيرُ الْمُشْرِكِينَ بِانْقِطَاعِ نَسَبِ الرَّسُولِ -صلى الله عليه وسلم-:

وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُعَيِّرُونَ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- بِانْقِطَاعِ أَثَرِهِ، لَوْفَاةِ أَوْلَادِهِ الذُّكُورِ،

(1) زاد المعاد (1/ 101).

(2) انظر سبل الهدى والرّشاد في سيرة خير العباد (11/ 16) – دلائل النبوة للبيهقي (2/

69) – الطبقات الكبرى لابن سعد (1/ 63)

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَاتَ الْقَاسِمُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَيِّتٍ مِنْ وَادِهِ -صلى الله عليه وسلم- بِمَكَّةَ ثُمَّ مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ: لَقَدْ انْقَطَعَ وَادُّهُ فَهَوَّ أَبْتَرُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ} (1).

وَقَدْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -وَلَهُ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ- أَنْ لَا يَعِيشَ لَهُ -صلى الله عليه وسلم- أَحَدٌ مِنَ الذُّكُورِ، حَتَّى لَا يَكُونَ ذَلِكَ مَدْعَاةً لِافْتِتَانٍ بَعْضِ النَّاسِ بِهِمْ، وَإِدْعَائِهِمْ لَهُمْ النُّبُوَّةَ، فَأَعْطَاهُ الذُّكُورَ تَكْمِيلًا لِفِطْرَتِهِ الْبَشَرِيَّةِ، وَقَضَاءً لِحَاجَاتِ النَّفْسِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَلِنَاقِظِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- فِي كَمَالِ رُجُولَتِهِ شَانِيٌّ، أَوْ يَتَقَوَّلَ عَلَيْهِ مُتَقَوِّلٌ، ثُمَّ أَخَذَهُمْ فِي الصِّغَرِ، وَأَيْضًا لِيَكُونَ فِي ذَلِكَ عَزَاءٌ وَسَلْوَى لِلَّذِينَ لَا يُرْزَقُونَ الْبَيْنَانَ، أَوْ يُرْزَقُونَ ثُمَّ يَمُوتُونَ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ مِنْ أَلْوَانِ الْإِبْتِلَاءِ، وَأَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ، فَالْأَمْتَلُ فَالْأَمْتَلُ (2).

* * *

(1) سورة الكوثر آية (3) – والخبر في الطبقات الكبرى لابن سعد (1/ 63).

(2) انظر السيرة النبوية في ضوء الكتاب والسنة (1/ 224) للدكتور محمد أبو شهبه رَحِمَهُ اللَّهُ